

تأصيل الانتماء والمواطنة الشرعية

لفضيلة الشيخ

صالح بن فوزان الفوزان

حفظه الله تعالى

النسخة الإلكترونية (١)

الشيخ لم يراجع التفريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد؛ فأنا مغتبط ومسرور من هذا اللقاء المبارك، مع إخواني للتواصي بالحق، وهذا واجب على الجميع، فهي فرصة عظيمة هذا اللقاء، نشكر الله ﷻ، ثم نشكر وزارة الشؤون الإسلامية، ومعالي وكيل الوزارة لشؤون المساجد، وجميع منسوبي هذه الوزارة القائمين على هذا المرفق الهام، نسأل الله لنا ولهم التوفيق والإعانة لما فيه الخير والصلاح.

أيها الإخوة المحاضرة بعنوان:

تأصيل الانتماء والمواطنة الشرعية

فالانتماء هو الانتساب إلى دين أو بلد أو قبيلة أو أسرة وهذا كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ٣٣﴾ [فصلت] فالمسلم ينتسب إلى الإسلام، ويصرح بذلك: إنني من المسلمين، والله أمر رسوله أن يقول: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ٣٣﴾ [الأنعام]، فهذا هو رأس الانتساب وأفضله، وأما الانتساب إلى البلد أو القبيلة أو الأسرة، إذا لم يكن على وجه الافتخار فلا بأس به، وأما معنى المواطنة فهي حسن التعامل مع من يشار إليهم بالسكنى في البلد.

الناس في الحقيقة لا بد لهم من الاجتماع، ضرورة إنسانية الاجتماع ضرورة لبني البشر، فلا يمكن للفرد أن يعيش وحده، لا بد أن يعيش مع بني جنسه، للأنس فيما بينهم وللتعاون على مصالحهم الدينية والدنيوية، فيحتاج إلى أن يحسن التعامل مع مواطنيه، من أجل الألفة والتعاون والتعارف والتآلف، ولهذا قالوا: الإنسان مدني بالطبع، لا يمكن أن يعيش وحده، والاجتماع فيه خير، لاسيما إذا كان هذا الاجتماع على حق وعلى الإسلام والملة، فهذا أمر الله جل وعلا به في مُحْكَمِ كتابه قال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١٥﴾ [آل عمران].

فالاجتماع رحمة، والفرقة عذاب.

وأما حب الوطن فهو قضية طبيعية، الإنسان يحب وطنه حبا طبيعيا، وطنه الذي نشأ فيه ودرج على أرضه يحبه ويحن إليه حتى ولو بعد عنه، ولهذا يقول الشاعر:

وكم من منزل في الأرض يألفه الفتى وحينئذ أبدا لأول منزل

فهو لا يلام على هذا، إلا إذا قدم حب وطنه على طاعة الله ﷻ، فإن الله جل وعلا قال: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [التوبة]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ أَمْوَالَهُمْ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٤٧﴾﴾ [النساء] فإذا اقتضى منه دينه أن يترك وطنه فرارا بدينه ولأجل الجهاد في سبيل الله فهذا أمر مطلوب منه، ويقدم ما يحبه الله على ما تحبه نفسه، ومن ذلك وطنه فإنه يتركه الله ﷻ أو يترك وطنه ويغادره طلبا للرزق، فليس في ذلك ملامة عليه.

فالإنسان لا يفارق وطنه إلا إذا أخرج منه ظلما، أو خرج منه اختيارا لطلب الرزق، ولهذا الله جل وعلا أثنى على الذين ظلموا وأخرجوا من ديارهم ووعدهم بالنصر، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿٤١﴾ [الحج: ٤١] والله وعد المهاجرين الذين تركوا أوطانهم لله ﷻ وعدهم بالأجر العظيم والثواب الجزيل وجعل لهم مزية على غيرهم، ولهذا قدم الله المهاجرين في الذكر والثناء على الأنصار رضي الله عن الجميع؛ لأن المهاجرين تركوا أوطانهم وديارهم فرارا بدينهم وطاعة لله ورسوله وجهادا في سبيله، وفي القرآن الكريم آيات كثيرة في شأن الذين أُخرجوا من ديارهم بغير حق بل لأجل دينهم.

إذن فمحبة الوطن محبة طبيعية، وقد تكون محبة دينية، إذا كان الوطن الحرمين الشريفين مكة والمدينة، ولهذا لما أخرج النبي ﷺ من مكة وهاجر إلى المدينة وقف وألقت إلى مكة، عليه الصلاة والسلام وقال: «والله إنك لأحب البلاد إلي ولولا أن قومك أخرجوني منك ما خرجت»، فمحبة مكة والمدينة هذه محبة دينية فوق المحبة الطبيعية. أما بقية الأوطان فمحبتها محبة طبيعية لا يلام عليها الإنسان إلا إذا قدم محبتها على ما يحبه الله ورسوله، وللوطن بلد الإسلام لها حق على المواطن، والسكان فيها، من ذلك أن الله أوجب عليه أن يدافع عنها من أرادها بسوء، فإذا حوصرت البلد حاصرها العدو حصر البلد والوطن من العدو، وجب على كل من يستطيع الجهاد والدفاع أن يجاهد دفاعا عن

وطنه وعن محارمه وعن حرّات المسلمين وممتلكات المسلمين، فرض عين على كل مسلم يستطيع الدفاع عن بلده إذا حوصرت وهو يستطيع الدفاع عنها ولا يستسلم وهو يقدر على المدافعة بأقصى ما يمكن.

وكذلك يجب على كل مسلم أن يحافظ على مرافق بلده ولا يعتدي عليها؛ المرافق العامة التي هي من مصالح البلد وأهله، فيحترمها ولا يعتدي عليها ولا يؤذي المسلمين فيها، فيُدافع عن مرافق البلد العامّة كالمراعي ومحل الاحتطاب وغير ذلك مما يحتاجه البلد أن يعتدي عليه أحد؛ لأن البلد بحاجة إلى ذلك، وكذلك جاء النهي من الرسول ﷺ للذين يدنسون مرافق البلد أو يضايقون المسلمين فيها فقال ﷺ: «اتقوا اللّاعنين» قالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس وظلمهم»، فشوارع البلد وطرق البلد يجب أن تصان، وأن لا يجعل فيها العراقيل التي تؤذي المارة ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب]، وقال ﷺ: «اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد قارعة الطريق والظل» والموارد المراد بها موارد المياه، لا توضع فيها العراقيل أو الأنجاس أو القاذورات، تعطّل الناس من ورود الماء، وورود البهائم، كالأنهار والسّواقي والآبار والجدران وغير ذلك، فالماء الذي يرده الناس يجب أن يصرّح أن تصان جوانبه، من أن يوضع فيها ما يمنع الناس أو يؤذيهم أو يعرفهم أو يقذر ذلك عليهم، فإن من فعل ذلك فهو ملعون، «اتقوا الملاعن» أي التي توجب اللعنة على من اعتدى عليها ولأن الناس يلعنونه، إذا أذاهم فيها، «الموارد، قارعة الطريق» وهي الجادة المسلوكة التي يتطرقها الناس لا يجوز لأحد أن يضع فيها ما يعرقل السير ويؤذي المارة.

بل أنه جاء الشرع وجعل تنقيتها من شعب الإيمان قال ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق» والذي ينحى الأذى عن الطريق عن طريق المسلمين له أجر عظيم وثواب جزيل، ولو الشجرة أو شيء يعرقل السير لا يجوز للإنسان أن يضعه، وإذا وضعه غيره فانه ينبغي له أن يزيله، يحصل على الأجر العظيم في إزالة الأذى عن المسلمين في طرقهم، والظل الذي يستظل به الناس من الشجر والحدائق والمرافق التي يتنفس فيها أهل البلد، ويستريحون فيها ويستظلون بأشجارها، هذا لا يجوز لأحد أن يقدره عليهم، أن يوسخه عليهم، أن يغيره لأنه من مصالح المسلمين.

فالذي يتعرض للظل النافع، هذا متعرض للعتة؛ لأن الرسول ﷺ عده من الملاعن التي يلعن من غيرها أو أحدث فيها ما يعطلها أو ينقص الارتفاق بها، في حين أنه كثيرا من الناس هداهم الله إذا جاؤوا إلى ظل وسخوه وخلّفوا فيه المخلفات من المآكل وغير ذلك ويوسخونه أيضا بالنجاسات، بحيث إذا رحل من المكان إذا هو قد تركه لا يصلح لمن يأتي بعده، وليس هذا من خصال المسلمين، المفروض أنه إذا انتفع بالظل وارتفق به أن يذكر إخوانه الذين يحتاجون إلى هذا الظل، فلا يترك فيه وسخا ولا يترك فيه مخلفات ولا يترك فيه ما يعطله أو ينقص الانتفاع به على الآخرين.

فهذا واجب على المسلمين أن يحترموا مرافق البلد ويحافظوا عليها وينموها.

فكيف بالذين يدمرون مرافق البلد تدميرا ويهدونها هدا بالمتهفجات وغير ذلك، حتى المساجد لم تسلم منهم يفجرونها ويلقون فيها القنابل، ويقتلون الناس في مساجدهم، ويدمرون مبانيها ومرافقها، ويدعون أن هذا من الجهاد في سبيل الله وأنهم مجاهدون ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فيجب التنبه لهذا والتنبيه من يجهل هذا الحكم ويعرر به، ويلقى في باله أن هذا من الجهاد وأن فيه فضيلة، في حين أنه من التدمير والله لا يحب المفسدين، هذا من الإفساد في الأرض، والله لا يحب المفسدين، فضلا عما يحصل من قتل الأبرياء قتل النفوس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، فهم يرتكبون جرائم؛ بل قد يقتلون أنفسهم يفجرون أنفسهم ويقولون: هذه شهادة، كيف يكون قاتل نفسه شهيدا، والرسول ﷺ أخبر أن قاتل نفسه في النار، والله جل وعلا قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ١٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ [النساء] وفي الحديث الصحيح «أن من قتل نفسه في سم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم قتل نفسه بحديده حديدته في يده يجأ بها نفسه في نار جهنم، ومن تردى من جبل فقتل نفسه تردى في جهنم»، والعياذ بالله، فقاتل نفسه مرتكب لكبيرة، كيف يقال: إنه شهيد، مستوجب للنار، كيف يقال أنه في الجنة، والرسول ﷺ أخبر أنه في النار، والله إنما جعل الشهادة للقتل في سبيله يقتل قتلوا ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ١٦٦﴾ [آل عمران]، ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ [البقرة: ١٥٤] الذي يقتل في الجهاد تحت راية المسلمين هذا هو الشهيد، الذي يقتله غيره بيد الأعداء، أما الذي يقتل نفسه متعمدا فهذا مرتكب لكبيرة ومتوعد بالنار ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولما سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل كذا وكذا أي ذلك في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

فالمرجع في هذا إلى قول الله وقول رسوله ﷺ لا إلى قول المخربين والضالين والمخرفين، الذين يغسلون أدمغة الناس ويعطونهم هذه الأفكار الخبيثة، فتدميرهم لمصالح البلد ولمرافق البلد حتى المساجد لم تسلم منهم، أين هم والجهاد في سبيل الله؟، إذا كان من بال في الطريق أو تحت شجرة يستظل بها الناس، قد استوجب اللعنة، فكيف بالذي يدمر المرافق تدميرًا على من فيها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فيجب على هؤلاء يتوبون إلى الله ﷻ، ويعرفوا من هو صديقهم من عدوهم، ويتعلموا العلم النافع الذي يهديهم به الله إلى صراطه مستقيم، ولا يتلقوا معلوماتهم عن أناس مضلين.

وكذلك حسن المواطنة يكون بكف الأذى عن جيرانك وعن مواطنيك وبذل الندى والمساعدة والإعانة لهم على مصالحهم وحسن التعامل معهم في البيع والشراء والمعاملات وحسن المعاشرة والصدقة معهم إذا كانوا من المسلمين، لأنهم إخوانك، وحتى إذا كان المواطن من الكفار ودخل في بلاد المسلمين بموافقة من ولي الأمر أو حتى من بعض أفراد المسلمين لمصلحة وليس فيها مضرة على أحد فإن هذا يحسن إليه ما دام في بلاد المسلمين، حتى يخرج منها؛ لأن دين الإسلام دين الوفاء قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ [التوبة].

وكذلك المعاهد وكذلك الدبلوماسيون الذين يأتون برسائل ومهمات وكذلك التاجر الذي يأتي لبيع تجارته أو تسويق أمواله، بإذن من ولي الأمر فهذا أيضا لا يمس بسوء، حتى يخرج لأنه في كفالة المسلمين، وفي ذمة المسلمين، فلا يجوز لأحد أن يعتدي عليه، وقد قال ﷺ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [النساء]، فجعل الجوار له حق من الحقوق العشرة المذكورة في هذه الآية، وقد قال ﷺ: «الجيران ثلاثة: جار له ثلاثة حقوق وهو الجار القريب المسلم له حق الجوار، وحق القرابة وحق الإسلام. وجار له حقان وهو الجار المسلم غير القريب له حق الإسلام وحق الجوار. وجار له حق واحد وجار له حق واحد وهو الجار غير المسلم له حق الجوار»، فهذا دليل على أن الكافر إذا

كان جازاً لك فإنك تحسن إليه له حق الجوار ولا تؤذ، هذا من المواطنة الشرعية التي أمر الله جل وعلا بها.

وكذلك لا يجوز الاعتداء على من دخل في كفالة ولي الأمر أو أحد من المسلمين فإنه يجب أن يحترم دمه وماله وحرمة، حتى يخرج من بلد المسلمين، الله جل وعلا قال: ﴿لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣] والنفس التي حرم الله، هي نفس المسلم ونفس المعاهد والمستامن، فهي نفس حرم الله قتلها بدليل أن الله أوجب في قتل المعاهد الكافر خطأ ما أوجب في قتل المسلم ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢] فأوجب في قتل الكافر المعاهد خطأ ما أوجب في قتل المسلم من الدية والكفارة، أما من قتل المعاهد متعمداً، فهذا كما قال النبي ﷺ في حقه: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين سنة» أو كما قال ﷺ.

فالذي دخل بلاد المسلمين بإذن من ولي الأمر أو من حول له الإذن فإنه يكتسب حرمة النفس وحرمة المال، ولا يؤذى حتى يخرج من بلد المسلمين.

فهذا من المواطنة الشرعية حتى ولو كان المواطن كافراً له حق الإقامة في بلد المسلمين مادام مقيماً فيها فله حق المواطنة الشرعية.

فهذه أمور يجب على المسلمين أن يعرفوها.

يجب أيضاً تعمير البلاد المشاركة في تعمير البلاد وإصلاح مرفقاتها، وهذا من الإحسان إلى المسلمين، وألا يكتفى بما تبذله الدولة، خصوصاً إذا كانت الدولة قليلة ذات اليد فإن المسلمين يشاركون في تعمير مرافق البلاد في مساجدها في مدارسها يشاركون في هذا، فهذا من المواطنة الصالحة والتعاون على البر والتقوى وفيه أجر عظيم.

أيها الإخوة ومما يعمر البلاد ويصونها، طاعة الله ورسوله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن هذا مما يعمر البلاد ويصونها، قال تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿١١﴾

[الحج]، فهذا مما يعمر البلاد الطاعة والعبادة، إحسان فيما بين العباد وبين الله وإحسان فيما بين العباد بعضهم مع بعض، هذا مما تعمر به أوطان المسلمين.

ومما يدمر البلاد والعياذ بالله الظلم، فإن الظلم يدمر البلاد العامرة بأنواع الظلم، قال تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ ۝١٨﴾ [الحج]، قال تعالى: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبَنِيٌّ مَّعْظَلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ۝١٩ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُون لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ۝٢٠﴾ [الحج]، قال تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا ۝٢١﴾ [النمل: ٥٢]، قال تعالى: ﴿فَتِلْكَ مَسْكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِّن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ ۝٢٢﴾ [القصص]، فالبلاد تدمرها المعاصي والذنوب، تدمرها الكفر والشرك بالله ﷻ، كما دمر الأمم السابقة التي خوت وبلت وبقيت آثار ديارها شاهدة عليها، قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا مَسْكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ۝٢٣﴾ [الأحقاف: ٢٥] فيجب علينا أن نعمر بلادنا بطاعة الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنع الظلم فهذا مما يعمر البلاد، وهو إصلاح للبلاد، قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۝٢٤﴾ [الأعراف].

فهذه كلمات مختصرة أظن الوقت لا يتسع لأكثر منها، وأسأل الله ﷻ أن يوفقنا وإياكم لصالح القول والعمل، ويرزقنا وإياكم العلم النافع والعمل الصالح، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين..

[الأسئلة]

سؤال (١): كيف الرد على من زعم أن مصطلح المواطنة نشأ وتطور في الغرب نتيجة الصراع مع الكنيسة فهو من مفرزات العلمانية بدليل أن مصطلح المواطنة لم يرد في القرآن والسنة؟

الشيخ: سمعتم في المحاضرة من الأدلة على أحكام المواطنة ما فيه كفاية، والحمد لله وليس هذا من المصطلحات الغرب، الغرب لهم مواظتهم والمسلمون لهم مواظتهم بموجب الشريعة وهم لهم مواظتهم بموجب ما هم عليه من دينهم ومن عاداتهم ومن تقاليدهم، ففرق بين هذا وهذا..

سؤال (٢): هل يمكن الجمع بين الولاء والبراء والمواطنة بالمنظور الغربي في ظل التحديات القائمة

ضد الأمة الإسلامية؟

الشيخ: فيه فرق بين الولاء والبراء وبين المواطنة، المواطنة نوع من التعامل الديني وأما الولاء والبراء فالمراد بهم المحبة لأولياء الله والبغض والكرهمة لأعداء الله، فأنت توأطنهم مواطنة دينوية؛ لكن لا تحبهم في قلبك؛ بل تبغضهم ولا يمنع هذا أن تعاملهم بالإحسان كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْا أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [سورة المائدة: ٨]

سؤال (٣): علينا واجبات كثيرة نحو هذا الدين وهذا البلد أوجبها الله ﷻ لكن ما هو موقفنا تجاه بعض الانحرافات؟

الشيخ: موقفنا تجاه الانحرافات يجب أن نقف ضدها ضد الانحرافات كل بحسب ما يستطيع، كل بحسب استطاعته ولا يجوز لنا أن نرضى عنها أو أن نتركها أو أن نقرها؛ بل ننكرها وندافعها بحسب الاستطاعة مع كل أحد قال ﷺ: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»، فيجب إن تنكر المنكر توجهات والتوجيهات السيئة بحسب ما تستطيع ولا تسكت عنها وأنت تقدر على بيانها ولا تسكت عنها وأنت تقدر على إزالتها.

سؤال (٤): فضيلة الشيخ انتشر عندنا بكثرة تأخير صلاة الفجر حتى قبيل طلوع الشمس بربع ساعة وكذلك العصر يؤخرها ساعة وينادون أن ذلك مشروعا؟

الشيخ: توقيت الصلوات مضبوط بالحساب الذي يوزع على المساجد، ويكون بواسطة شؤون المساجد كما هو معلوم، فيتمشى على موجب، ولا يتأخر المسجد عن المساجد الأخرى، يصلي المسلمون جميعا ولا يتأخر منهم أحد فيحصل الاختلاف بين المسلمين هذا أمر لا يجوز الاختلاف، فإذا سمعت المساجد الأخرى قد أقيمت فيها الصلاة تقيم الصلاة الظهر والعصر والفجر وكل أوقات الصلاة، ولا يجوز الشذوذ والمخالفة والاختلاف لاسيما في أمر العبادات، فإن هذا مدعاة لاختلاف القلوب، مدعاة للتفرق، وهذا ما يريده أعداؤنا.

سؤال (٥): تقام الدورات وتتوالى الكلمات والصرخات من العلماء والمصلحين في محاربة الإرهاب والذي يؤسف له تأخر كثير من الخطباء والدعاة عن هذا الأمر الخطير فيترك الناس يستقون هذا العلم مما لا علم له ولا دليل شرعي عنده فيطرب الناس ويحصل لهم الخلل فلا نزال نسأل أين كثير من الخطباء عن هذا الخطب الجلل فهل هذا من الفقه والحكمة تأخير المقال عن المقام يا فضيلة الشيخ؟

الشيخ: نعم هذا خلل والناس بحاجة اليوم ماسة إلى بيان هذا الفكر وتعريته وبيان خطره على المسلمين على الخطباء والمدرسين وعلى طلبة العلم وكل من عنده استطاعة أن يبين لئلا يتغلغل هذا الفكر في أبناء المسلمين ونترك المجال للمخربين يغسلون أدمغة شبابنا وأولادنا ونحن مكتوف الأيدي فيجب التنبه لهذا في المساجد وفي غيرها.

سؤال (٦): ما رأيكم في كتاب «الوطنية في التشريع الإسلامي» للباحث بدر بن علي عبد القادر أن

كنتم اطلعتم عليه يا فضيلة الشيخ؟

الشيخ: والله لم اطلع عليه ولا اقدر احكم عليه وأنا لم أطلع عليه.

سؤال (٧): هل عدم نصح المحدثين وإقرارهم أو السكوت عنهم يستحق اللعنة لقول النبي ﷺ:

«لعن الله من آوى محدثاً»؟

الشيخ: نعم من آواه يعني منع الوصول إليه، من منع من وجب عليه حد شرعي كحد القصاص حد السرقة حد القتل، الذي يؤويه ويمنع من إقامة العدل فيه هذا ملعون «لعن الله من آوى محدثاً»، فيجب التعاون على تنفيذ أحكام الله ﷻ وتنفيذ حدوده؛ لأنها رحمة للمسلمين وتطهير للمجتمع وعمارة للأرض كما في الحديث «لحد يقام في الأرض خير لها من أن تمطر أربعين صباحاً».

فالحودود من رحمة الله بالمسلمين، ولا يجوز لأحد أن يعترضها، ولا أن يشفع فيها «إذا بلغت الحدود السلطان فلعن الله الشافع والمشفع» ولما أراد أسامة بن زيد حب الرسول ﷺ وابن حبه أراد أن يشفع لامرأة وجب عليها حد السرقة وقطع يدها وجاء أهلها إلى أسامة يطلبون منه الشفاعة عند الرسول ﷺ فلما كلم الرسول في ذلك غضب عليه، وقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟ وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» لا يجوز إيواء المحدث ولا الشفاعة فيه ولا التستر عليه، الذي يضر بنفسه أولاً ويضر بالمسلمين.

سؤال (٨): ما دورنا كخطباء ودعاة في توجيه ونصح بعض الذين يكتبون في الصحافة والإعلام بعض

القضايا كقضايا المرأة وغيرها؟

الشيخ: الواجب على من عنده علم أن يتكلم وان يكتب وأن ينكر هذا المنكر الخطير الذي يتناول نساء المسلمين ويغريهن بالسفور ويغريهن بالاختلاط ويغريهن بترك الحشمة، الواجب الإنكار على هؤلاء حتى يرتدعوا أمام الحق.

الأخ بن سعود يقترح أن تطبع هذه المحاضرة لأن فيها ما يفيد ويخدم مصلحة المسلمين في حاضرهم ومستقبلهم وذكر إن فضيلتكم أشار إلى نقاط مهمة تخفى على كثير من عامة المسلمين ويقترح أن توزع هذه المحاضرة في أشرطة أو في كتيبات في الأماكن العامة والمساجد لعل فرع الوزارة في منطقة القصيم وكذلك معهد الأئمة يتبنى هذه الفكرة.

الشيخ: بارك الله فيه.

سؤال (٩): تعليق فضيلتكم على ما يقول أن الله قيد حركة قتل النفس بعدوانا وظلما وكان المفجر نفسه يقول أنا لا افعل ذلك إلا لمصلحة وهي الجهاد في سبيل الله ومحاربة طواغيت الأرض وأن الرسول ﷺ حدد ذلك بالانتحار قصدا نسأل الله السلامة ولعافية؟

الشيخ: يا أخي هل هؤلاء ينفذون جرائمهم في بلاد المسلمين أو في بلاد الكفار، الكفار ربما أنهم هم الذين دربوهم على هذه الأمور، إنما يعملون هذه الأعمال في بلاد المسلمين، يخربون ويقتلون ويروعون في بلاد المسلمين، فكيف يكون هذا من الجهاد في سبيل الله هذا من الجهاد في سبيل الشيطان.

سؤال (١٠): فضيلة الشيخ إني أحبك في الله. جزاك الله عني وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء وسؤالي: ما هو دور العلماء والدعاة والخطباء تجاه ما يتعرض له المسجد الأقصى من محاولات التدنيس بل قد تصل إلى الهدم؟

الشيخ: الواجب عظيم في هذا المسجد الأقصى وجميع مساجد المسلمين؛ لكن المسجد الأقصى هو أحد المساجد الثلاثة التي يشد إليها الرحال وهو من مساجد الأنبياء عليه الصلاة والسلام فيجب على المسلمين أن يدافعوا عنه بكل ما أوتوا حتى يخلصوه من وطأة الكفار واليهود، واجب على المسلمين عموماً، لا على فرد من الأفراد فقط كل بحسب استطاعته ومقدرته، ولو بالبيان والتوضيح ولو بالاتصال بالمسؤولين وولاية الأمور وحثهم على العمل على تخليص المسجد الأقصى، فيجتهد المسلم حسب ما يستطيع من إنكار هذا المنكر العظيم، والمطالبة بتخليص المسجد الأقصى من أيدي اليهود، ولن يخلص المسجد الأقصى إلا المسلمون، أبداً لن يخلصه إلا المسلمون الصادقون، كما أخبر النبي ﷺ مما يكون في آخر الزمان وأن المسلمون ينتصرون على اليهود، ويقتلونهم شر قتلة حتى أن أحدهم اختبأ خلف الحجر والشجر فإن الحجر والشجر ينادي يا مسلم هذا يهودي خلفي تعالي

فأقتله فالفرج قادم إن شاء الله والفرج قريب، والله جل وعلا لن يضيع المسجد الأقصى لن يضيعه أبداً ولا يخفى عليه أعمال هؤلاء الأرجاس لا يخفى عليه ذلك ولكنه سبحانه يؤخرهم إلى أجل مسمى.

سؤال (١١): **فضيلة الشيخ ما هو مفهوم مدلول البيعة والجماعة في الإسلام وعلاقتها بمصطلح**

المواطنة؟

الشيخ: نعم المواطنة الوطن لا يقوم ولا يتكون إلا بولي أمر لأنه لا جماعة إلا بإمامة ولا إمامة إلا بسمع وطاعة، فهذا شيء ضروري ما يكفي أن المسلمين يجتمعون بدون قيادة مسلمة توجههم وترشدهم، ولذلك مبايعة ولي الأمر أمر ضروري، والصحابة لما توفي رسول الله ﷺ لم يشتغلوا في تجهيزه تجهيز جنازته حتى بايعوا الخليفة؛ بايعوا أبا بكر الصديق رضي الله عنه، فلما بايعوه اتجهوا إلى تجهيز الرسول ﷺ والصلاة عليه ودفنه.

سؤال (١٢): **توجيها للشباب حول شبه الشهوات وأثرها وخطرها عليهم؟**

الشيخ: ما في شك أن الشبهات خطيرة جداً أعظمها والعياذ بالله فتنة الشبهات في العقيدة شبهات في العقيدة هذه أخطر، ثم فتنة الشهوات من المحرمات ومن المسكرات والأطعمة وغير ذلك والأقوال والأفعال المحرمة كل هذا من أعظم الخطر على المسلمين، والشباب بخاصة يجب أن يؤخذ بأيديهم وأن يربوا على الخير وعلى الإسلام وعلى الطاعة وعلى البعد عن الشهوات المحرمة يربوا في البيوت على أيدي الوالدين، يربوا في المدارس على أيدي المدرسين، يربوا قبل المدارس في المساجد على أيدي الأئمة والخطباء، يربوا على أيدي المجتمع ككل؛ يجب العناية بشباب المسلمين وألا يتركوا المروجي التخريب مروجي الشهوات والشبهات.

سؤال (١٣): **الاجتماع رحمة والفرقة عذاب هل هم عذاب أو رحمة دنيوية أو أخروية؟**

الشيخ: يعني الغلو ليس رحمة، إنما هم عذاب وشقاء على أنفسهم وعلى المسلمين فليسوا رحمة نعم.

سؤال (١٤): **عن مذهب الخوارج من هو زعيم هذا المذهب ومتى انتشر وهل قاومه أحد من**

الخلفاء؟

الشيخ: الخوارج هم الذين يخرجون عن طاعة ولي أمر المسلمين يشقون عصا الطاعة ويقاتلون المسلمين ويكفرون المسلم بالمعصية التي دون الشرك الكبيرة التي دون الشرك يكفرونه بها فهم يجمعون بين جريمتين جريمة التكفير بالكبائر التي دون الشرك وجريمة شق عصا الطاعة وتفريق الجماعة وجريمة ثالثة وهي قتل المسلمين أخبر ﷺ «أن الخوارج يقاتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان» وهذا دأبهم في كل زمان تجد تسلطهم على المسلمين وعلى مجتمعات المسلمين وأول من قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثم توالى من بعده الخلفاء و ولاية الأمور في قتالهم فقد قال ﷺ عنهم: «كلما ظهر منهم قرن قطع»، والحمد لله يسر الله لهم من يخمد فتنتهم.

سؤال (١٥): رغم خطورة ما يقوم به أصحاب الفكر الضال إلا أنه مع الأسف هناك لا يزال من

يتعاطف معهم بحجة وجود مخالفات من بعض المسؤولين ما هو توجيه فضيلتكم؟

الشيخ: مخالفات بعض المسؤولين لا تبيح أن نخرج عليهم وأن ننفذ اليد من طاعتهم ما أقاموا الصلاة كما قال النبي ﷺ لما ذكر ما يكون من الولاية من مخالفات قالوا يا رسول الله أفلا ننايذهم قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة»، فلا يجوز الخروج عليهم وشق عصا الطاعة بسبب ما يحصل منهم من القصور والتقصير ما لم يخرجوا عن الإسلام؛ لأن في البقاء على طاعتهم وجمع الكلمة مصالح وفي الخروج عليهم مفسد أكبر من الصبر عليهم، ولا شك أن درء أعلى المفسدتين بارتكاب أدناهما أن هذه قاعدة شرعية ارتكاب أخف الضررين لدفع أعلاها أعلى الضرر، ومعاصيهم ضررها على أنفسهم، وأما الاجتماع عليهم فهذا من صالح المسلمين.